

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨١٨ لسنة ١٩٧٢

بيان إنشاء إدارة عامة باسم الإدارة العامة لشئون المنظمات
العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٦٩ لسنة ١٩٧١ بتنظيم وزارة الاقتصاد
والتجارة الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - إنشاء إدارة عامة باسم الإدارة العامة لشئون المنظمات
العربية تضم الإدارات المتخصصة بوالة الوزارة للتمثيل التجاري والتي تتعلق
بشنون الجامعة العربية، والمجلس الاقتصادي العربي، ومناهضة اسرائيل
ويعضف إليها الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي، واقتصاديات دول
الاتحاد الجمهوريات العربية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في
مصدر رئاسة الجمهورية في ٢٨ جمادى الأول سنة ١٣٩٢ (١٠ يوليه سنة ١٩٧٢)

أثر السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٣١ لسنة ١٩٧٢

تعديل بعض الإعفاءات المركبة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وتعديل قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،

قرر :

مادة ١ - تعين من الفرائض الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم
السيارة ماركة مرسيدس ٢٨٠ (د) السائق الإزاحة منها مسمرحات باليان
الجمركي رقم ٤٥٩ بحرك القاهرة في ٢٢/٢/١٩٧١ بضم السيد الفريق أول
محمد أحمد صادق متذكرة كان سيادته أمنا عاما ساعدا عزرا بالجامعة الدولى
العربية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في

مصدر رئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٢ (١٢ يوليه سنة ١٩٧٢)

أثر السادات

ولا سبيل إلى ذلك إلا بتطبيق القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزيل
ملكية العقارات للشعبة السابعة والقوانين المتعلقة به لتصبح (كرمة ابن هاني)
متحفاً وكبة للزائرين، فهي تحمل قيمة فنية وتاريخية يجب المحافظة عليها.

بيان موقع العقار وحيوه :

تشمل "كرمة ابن هاني" كامل أرض وباني العيلا رقم ٦ شارع أحد شرق
قسم الجيزة محافظة الجيزة بالحدود الآتية :

الحد الغربي : جدار بطول ٣٨,٢٠ مترًا .

الحد الشرقي : شارع البحر الأعظم بطول ٣٧,٨٥ مترًا شطاف بطول
٢٠٤ مترًا .

الحد القبلي : شارع أحد شرق بطول ٤٠,٨٠ مترًا .

الحد الغربي : باقٍ ملك الورثة بطول ٣٧,٧٥ مترًا .

وجلة مساحة هذا القدر ١٤٩٣ مترًا مربعًا لغيرها وهي عبارة عن فيلا
تحيط بها حديقة مسورة .

ملكية العقار :

آلت ملكية العقار المذكور للورثة السادة : على أحد شرق ، وحسين
شاهين شوق الشهير بحسين شوق ، والبيضة أمينة هاشم شوق وهم أبناء
الملحوم الشاعر أحد شرق ومن رعايا جمهورية مصر العربية بطريق الميراث
الشرعى عن والدهم المرحوم أحد بك شوق ، وعن والدتهم المرحومة خديجة
هاشم شاهين .

وقد تملك مورثهم هذا العقار بطرق بين المشتري من عقد بيع مسجل تحت
رقم ٧٥٣ جزء ١٠٠٥ الفاشر في ١٩٢٤/٦/٦

وقد تم إعداد نصاطق المشروع المساحية ووافق السيد محافظ الجيزة بتاريخ
١٧/٧/١٩٧١ على أن تقوم وزارة الثقافة والإعلام باتخاذ الإجراءات اللازمة
لإصدار قرار يرجع ملكية الموقع طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤
والقوانين المتعلقة به، كما وافقت الجهة الوزارية للخدمات بتاريخ أول فبراير
سنة ١٩٧٢ على اتخاذ هذه الإجراءات، وسيقوم إدارة نوع الملكية بتقدير
قيمة التعرض طبقاً لأحكام قانون نوع الملكية، على أن تقوم وزارة الخزانة
بتذليل الأعباء المالية الازمة في حدود هذا التقدير .

لذلك فقد تم إعداد مشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية المرافق
باعتبار هذا العقار من أعمال المفعة العامة، وذلك بعد أن أقره مجلس الدولة
ويكتبه رقم ٣٦٨ المؤرخ في ١٩٧١/٧/٣١ .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام

الدكتور : محمد عبد القادر حاتم